

الفصل الثاني



المرأة والرجل في
التكاليف والخطاب والأجر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

من هي المرأة التي تدور حولها السجلات والجدالات في العقود الأخيرة؟

إنها شريكة الرجل في إعمار الكون وقد تجلّى ذلك منذ ابتداء خلق الأرض حينما قال رب العزة مخاطباً الملائكة: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾⁽¹⁾، فالخليفة هو آدم وذريته. ولا يكون إعمار للأرض إلا بالتناسل والتكاثر عبر شريكين يكونان مجموع الأصل البشري وهما الذكر والأنثى. وفي ذلك قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْثَىٰ رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁽²⁾. وقال عز من قائل: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾⁽³⁾.

ولأهمية المرأة في الحياة الإنسانية ذكرها الخالق جل وعلا في

(1) سورة البقرة، الآية: 30.

(2) سورة النساء، الآية: 1.

(3) سورة الأنعام، الآية: 98.



سورة حملت اسم سورة «النساء» في القرآن العظيم وهي من السور السبع الطوال.

كما ذكر القرآن الكريم المرأة والنساء في عدة سور منها: البقرة، وآل عمران، والمائدة، والأعراف، والنور، والنمل، والأحزاب، والفتح، والمجادلة، وسورة الممتحنة، والحجرات، والتحريم، والطلاق، كما خص بالذكر اسم سورة تحمل اسم امرأة من سيدات الجنة هي مريم عليها السلام.

الخروج من الجنة مسؤولية آدم وحواء:

صوّر رجال الرسالات السماوية السابقة للإسلام أن المرأة هي علة الخروج من الجنة المتمثلة بحواء لأنها أكلت من الشجرة المحرمة، وحملت النساء من بعدها خطيئة الأم الأولى حواء، وجاء في التوراة عن وسوسة إبليس المتمثل بـ «الحية» أنه قال لحواء: «وأما ثمر الشجرة التي في وسط الجنة فقال الله: لا تأكلا منه ولا تمسأه لئلا تموتا. فقالت الحية للمرأة: لن تموتا، بل الله عالم أنه يوم تأكلان منه تنفتح أعينكما وتكونان كالله عارفين الخير والشر. ورأت المرأة أن الشجرة جيدة للأكل وأنها بهجة للعيون وأن الشجرة شهية للنظر. فأخذت من ثمرها وأكلت وأعطت زوجها أيضاً معها فأكل. فانفتحت أعينهما وعلما أنهما عريانان. فخاطا أوراق تين وصنعا لأنفسهما مآزر»⁽¹⁾. وجاء عند المسيحيين

(1) سفر التكوين، الإصحاح الثالث، الأعداد 3-7، الكتاب المقدس، العهد القديم، دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط. ل. ت..

في رسالة بولس الأولى إلى أهل تيموثاوس: «وآدم لم يُغوَ لكن المرأة أُغويت فحصلت في التعدي»⁽¹⁾.

أما في الإسلام فكان الأمر عكس ذلك إذ حُمِّل آدم وحواء مسؤولية الخروج من الجنة قال تعالى: ﴿فَوَسَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِبَدِي لُهُمَا مَا وَرَىٰ عَنْهُمَا مِنْ سَوَاءٍ لَّهُمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَن تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾⁽²⁾.

وقال تعالى أيضاً: ﴿فَوَسَّسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَتَقَدَّمُ هَلْ أَذْكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ * فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَّتْ لَهُمَا سَوَاءٌ لَّهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾⁽³⁾.

وما الأكل من الشجرة إلا علة للخروج المهيأ لآدم وزوجه من الجنة، لأن خلق الأرض هُيئَ لاستقبال الجنس البشري قبل ولادة آدم. وما وجوده في الجنة قبل خروجه منها إلا خير دليل على تكريم الله ﷻ لهذا المخلوق الذي أوكلت له الخلافة في الأرض، وأن الجنة هي موطنه الذي يعود إليه، بعد أن يتم أمر الخلافة في الأرض الذي كان سبب وجوده فيها، إن آمن وعمل صالحاً بما أوجبه الله عليه.

وقد ذكر القرآن العظيم تجهيز الأرض له وأنه سيُجعل خليفة فيها، في المحاورة التي دارت بين رب العزة ﷻ وبين الملائكة الكرام،

(1) الرسالة الأولى إلى تيموثاوس، الإصحاح 2، العدد 14، أعمال الرسل من العهد الجديد.

(2) سورة الأعراف، الآية: 20.

(3) سورة طه، الآيتان: 120 - 121.

وبيّنت المحاوراة تعجب الملائكة من وجود آدم في الأرض وأن بنيه سيسفكون الدماء فيها بعد أن أعلمهم الله بصورة معينة لمحة عن الحياة البشرية، وعلى إثر تلك المحاوراة أمروا بالسجود لآدم، ونفذت الملائكة الأمر الإلهي وامتنع إبليس الذي كان معهم.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ * وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ * قَالَ يَتَّخِذُمْ أُنْتِنُهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ * وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ * وَقُلْنَا يَتَّخِذُمْ أَسْكَرًا أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَعَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ * فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْنَعٌ إِلَى حِينٍ * فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ⁽¹⁾.

فالقرآن الكريم أبرأ المرأة من تحمّل مسؤولية غواية آدم وجعلها على قدم المساواة في المسؤولية لإعمار الأرض بما يتناسب وما أعدت له من قدرات في التحمل والتكليف.

كما شملها التكريم في الخلق حينما ذكر البارئ تعالى بأن بني آدم مكرمين على سائر المخلوقات. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَلَدِ وَالْيَحَرِّ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾⁽¹⁾.

المرأة والرجل حُمَلا الخطاب والتكاليف:

عانت المرأة عبر تاريخ البشرية الطويل الكثير من الظلم كما الرجال في فترات من تاريخ الإنسانية، وكونها الأضعف خِلقة من حيث التكوين الفيزيولوجي كانت دائماً كبش فداء حتى من أقرب المقربين من أب أو زوج .. إلخ..، وإن كانت المدللة في أوقات متفرقة، حتى إن دولاً وأنظمة وتشريعات، وصولاً إلى العصور الحديثة، نظمت علاقة المرأة بالرجل واعتبرتها دونه منزلة وأجراً.

وعندما نزلت الرسائل السماوية اعتورها الكثير من التحريف والإجحاف في حق المرأة بين الفينة والأخرى. ثم جاءت دعوة الإسلام لتنظيم العلاقة المجتمعية بين الرجل والمرأة فجعلتهما شريكين في إعمار الأرض.

وكون المرأة شريكة الرجل في هذا الإعمار فقد وجه رب العزة لها الخطاب بتكاليف أمرت بها كما الرجل، وكان لها الأجر والثواب على طاعتها لأوامر الله تبارك وتعالى كما لها العقاب إذا عصت كالرجل سواء بسواء. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا^(١).

وشملها الخطاب في كل لفظ في كتاب الله مبتدئ بـ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ...﴾، أو بـ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾، كما خصصت بالخطاب بـ: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ...﴾، و ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهُنَّ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا^(٢).

وقد عطف على الرجل في الخطاب كما في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ^(٣)﴾. كما عطف الرجل عليها^(٤) كقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ^(٥)﴾.

(١) سورة النساء، الآية: ١.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٣.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٤) أ.د. وهبة الزحيلي، القرآن الكريم بنيته التشريعية وخصائصه الحضارية، ص ١٤٠-

١٤١، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان/ دار الفكر - دمشق - سورية، ط ١،

١٤١٣هـ./ ١٩٩٣م..

(٥) سورة النور، الآية: ٢.

كما شملها الخطاب بلفظ عام موجه للأمة كما في قوله ﷺ: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١). وكما في لفظ صفات المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾^(٢).

وإذا ما خوطب الرجال بلفظ خاص، كثيراً ما يتبعه لفظ موجه للنساء كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾^(٣)، و﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾^(٤).

وفي مجمل مدح صفات المؤمنين كثيراً ما وجهت الآيات الكريمات ذكرها للنساء في الآيات نفسها مدموجة مع الرجال كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّانِعِينَ وَالصَّانِعَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٥).

كما وجه إليها الخطاب الرباني جنباً إلى جنب مع المؤمنين وأن المؤمنين والمؤمنات بعضهم أولياء بعض. قال جل شأنه:

(١) سورة البقرة، الآية: 134، ومكررة في الآية 141 من السورة نفسها.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: 5.

(٣) سورة النور، الآية: 30.

(٤) سورة النور، الآية: 31.

(٥) سورة الأحزاب، الآية: 35.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (1).

ليس هذا فحسب بل جعل الله تعالى التفاضل بين الناس بالتقوى، وليس بالذكورة والأنوثة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِيَّانَا خَلْقَكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (2).

وسوى سبحانه في خلق النفس البشرية ما بين ذكر وأنثى فقال عز من قائل: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (3).

الثواب والعقاب:

حذر الله تبارك وتعالى البشرية جمعاء من خطر إبليس اللعين وأنه عدو للإنسان وإذا ما تبعه في وسوساته هلك، وشمل في ذلك الذكر والأنثى. قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىءَ آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (4).

وفي عموم البلوى كان الخطاب عاماً عسى أن يرجع الناس إلى رشدهم وهذه الدعوة موجهة إلى الرجال والنساء كما في قوله

(1) سورة التوبة، الآية: 71.

(2) سورة الحجرات، الآية: 13.

(3) سورة الشمس، الآيات: 7 - 10.

(4) سورة يس، الآية: 60.

تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾⁽¹⁾.

وإذا ما استوجبت قرية العقاب الرباني لغلبة الفساد فيها على الخير كان الهالك رجالاً ونساءً، أطفالاً وشباناً وشيباً. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ * وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾⁽²⁾.

وذكر العذاب للرجال باسمها منفردة كامرأة نوح وامرأة لوط كما في قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾⁽³⁾. كما ذكر العذاب للرجل أيضاً منفرداً كما في عذاب السامري الذي عاد بقوم موسى من التوحيد إلى عبادة الأوثان بأن صنع لهم عجلاً جسداً له خوار. قال تعالى: ﴿قَالَ فَادْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ تُخْلَفَهُ، وَانْظُرْ إِلَىٰ إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾⁽⁴⁾.

وذكر العذاب للنساء كما للرجال إذا أشركوا بالله ونافقوا ودعوا إلى الفساد في الأرض، قال تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ

(1) سورة الروم، الآية: 41.

(2) سورة الأنعام، الآيتان: 131 - 132.

(3) سورة التحريم، الآية: 10.

(4) سورة طه، الآية: 97.

غَفُورًا رَحِيمًا^(١). وقال جل شأنه: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَ السُّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا^(٢)﴾.

والحساب يكون بحسب عمل الإنسان رجلاً كان أم امرأة كما في قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينًا^(٣)﴾.

وكل عمل يقوم به العبد ذكراً كان أم أنثى فإن حسابه على خالقه، ولم يفرق المولى ﷻ بين عباده في ثوابه أو عقابه حيث ذكر سبحانه ذلك في كتابه العزيز: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَى بَعْضُكُمْ مِّنَ بَعْضٍ^(٤)﴾. وكما في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ^(٥)﴾. وقوله سبحانه: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكِنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ^(٦)﴾، و﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا^(٧)﴾، و﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧٣.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٦.

(٣) سورة المدثر، الآية: ٣٨.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.

(٥) سورة النحل، الآية: ٩٧.

(٦) سورة التوبة، الآية: ٧٢.

(٧) سورة النساء، الآية: ١٢٤.

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا^(١)، و ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٢)، و ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتُ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ^(٣) وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا^(٤).

كما ذكر ﷺ جزيل الثواب للمرأة المؤمنة الصالحة، وذكر اثنتين من سيدات الجنة بصالح الثواب في الآخرة، وليكونا أسوة للنساء الصالحات وهما امرأة فرعون ومريم ابنة عمران. قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَمَرْيَمَ ابْنَتْ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَقَتْ بِكَلِمَتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِن الْقَنِينِ^(٤) .

الجنس البشري:

خلق الله تبارك وتعالى الخلق وجعله ذكراً وأنثى وجعل لكل منهما خصائص وكتفهما بأعمال ومهام ليقوما بأعباء الحياة. قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ^(٥) .

(1) سورة الأحزاب، الآية: 36.

(2) سورة غافر، الآية: 40.

(3) سورة الفتح، الآية: 5.

(4) سورة التحريم، الآيتان: 11 - 12.

(5) سورة الملك، الآية: 14.

وكون المرأة هي الأضعف من حيث البنية فقد نظم الله سبحانه العلاقة بين الرجل والمرأة، زوجاً وزوجة، طبقاً لقوله تعالى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽¹⁾.

ولو أن الناس فكروا بأن لكل من الذكر والأنثى دوراً في إعمار الأرض بلا مفاضلة ولا مكابرة لما وصلنا إلى الإجحاف بحقوق النساء من قبل الرجال في بعض المجتمعات والبيئات.

وهناك آية في كتاب الله تدل على دور كل من الرجل والمرأة وأن الخلق النوعي بيد الله، وهو الذي اختار هذا النوع أو ذاك، وعلى الأنثى أن تقنع بأنوثتها ولا تمنى أن تكون ذكراً، وعلى الذكر أن يقنع بذكورته ولا يتمنى أن يكون أنثى فذلك تقدير العليم الخبير بخلقه. قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾⁽²⁾.

وطالما أن الجنس البشري، المتمثل بالذكورة والأنوثة، مكلف بإعمار الأرض فلا مندوحة من وجود سمات مشتركة بين الاثنين ومفارقات بين الاثنين ليحصل التكامل المجتمعي للإعمار الأرضي المكلفين به.

فمن السمات المشتركة وجود العقل، والغرائز، والحاجات العضوية، والاستعداد للعمل والإنتاج. أما التغيرات فإنه يبدأ في

(1) سورة البقرة، الآية: 228.

(2) سورة النساء، الآية: 32.



الوظائف الجسمية لكل واحد منهما، " فإذا انفردت المرأة بوظيفة الحمل والولادة والرضاعة ولم يشركها الرجل في شيء من ذلك، فقد شاركتها هي في القدرة على العمل خارج البيت إذا ألجأتها ظروف العيش، وإن كان غالباً منها استعداداً لخوض هذا الميدان، تفرغاً لكسب القوت وانغماراً في تجارب الحياة المادية.

هنا إذاً تبدأ المفارقة بين وظائف الذكر والأنثى، مطبوعة كلها بطابع التكليف لا التشريف. وكان بديهاً أن تنصب تلك المفارقة على المرأة زوجاً وأماً حين تتحمل تكاليف الحياة الزوجية أو متاعب الأمومة وتبعاتها، كما كان بديهاً ألا ينصب شيء من تلك المفارقة على البنت المُساوية لشقيقها الذكر، قبل ارتباطها بالزواج وتهيتها للأمومة.

ولقد كانت الوصايا الدينية الداعية إلى تعهد البنت بالرعاية والعناية كافية بصياغتها العاطفية الوجدانية لإبراز مكانتها في الأسرة في كنف أبويها إلى جانب إخوتها الذكور، ما دامت مثلهم في مرحلتها الأولى لا تقوم بعمل، ولا تتحمل شيئاً من الأعباء. بيد أننا في نصوص الشرع نجد أكثر من هذا المعنى العاطفي الوجداني عندما نلم ببعض الأحكام الفقهية التي صانت للبنت حقوقها، وأعدتها إعداداً خاصاً لاستقبال الحياة الزوجية براحة واطمئنان، ولما قد يترتب على ذلك من واجبات الأمومة بعد الإنجاب⁽¹⁾. وفي ذلك قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أنثى

(1) د. صبحي الصالح، الإسلام ومستقبل الحضارة، ص 158 - 159، دار الشورى، ط 1، بيروت - لبنان، 1982م.



فلم يؤثّر ولده - يعني الذكور - عليها أدخله الله الجنة^(١). وكما قال ﷺ في عدم تفضيل ذكر على أنثى حتى في الهدايا والهبات: «سوّوا بين أولادكم في العطية فلو كنت مفضّلاً أحداً لفضّلت النساء»^(٢). مما يؤكد على حفظ البنت ومساواتها في المعاملة مع أخيها منذ ولادتها ونشأتها حتى تنهيها للحياة المستقبلية بثبات وثقة في النفس.

وحينما بلغت الأنثى مبلغ النساء وصارت زوجة وأمّاً أوصى بها النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع حينما قال: «استوصوا بالنساء خيراً فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله»^(٣).

وحينما كان النبي ﷺ في أحد أسفاره وغلّام يدعى - أنشجة - يسير بالنوق بسرعة قال له النبي ﷺ: «يا أنشجة رويداً سوقك بالقوارير»، أي اجعل سيرك على مهل، وكثى عن ذكر النساء بالقوارير وشبههن بها لرقتهن وضعفهن عن الحركة^(٤).

(١) رواه أبو داود، والحاكم بإسناد صحيح، المنذري (عبد العظيم بن عبد القوي ت. 656هـ)، الترغيب والترهيب، ج 3، ص 46، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار

الكتب العلمية، ط 1، بيروت - لبنان، 1417هـ..

(٢) البيهقي (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ت. 458هـ)، سنن البيهقي الكبرى، ج 6، ص 177، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة -

المملكة العربية السعودية، 1414هـ. / 1994م..

(٣) ابن كثير (إسماعيل بن عمر بن كثير ت. 774هـ)، تفسير ابن كثير، ج 1، ص 468، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1401هـ..

(٤) الدامهر مزي (أبو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد ت. 576هـ)، أمثال الحديث، ج 1، ص 123، تحقيق أحمد عبد الفتاح تمام، مؤسسة الكتب الثقافية، ط 1،

بيروت - لبنان، 1409هـ..

كما أمر ﷺ باللطف في معاملة المرأة فقال: «ما أكرم النساء إلا كريم، ولا أهانهن إلا لئيم»⁽¹⁾.

وقال ﷺ أيضاً: «إنما النساء شقائق الرجال»⁽²⁾.

الحدود في الإسلام واحدة للذكر والأنثى:

سوى الله تبارك وتعالى في القصاص بين خلقه ولم يفرق ما بين ذكر وأنثى. فقال عز من قائل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِنِّبَاغٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولُوا لَأَلَّا يَكُفَّ لَمَلَكِكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁽³⁾.

كما وجه رب العزة الكلم لكل من الذكر والأنثى بحسب الجرم الذي صنعنا كما في حد السرقة والزنا. قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ

(1) العجلوني (إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي ت. 1162هـ)، كشف الخفاء، ج1، ص 463، تحقيق أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ط4، بيروت - لبنان، 1405هـ..

(2) الترمذي (محمد بن عيسى ت. 209هـ)، سنن الترمذي، ج1، ص 190، دار إحياء التراث العربي، تحقيق أحمد محمد شاكر وغيره، بيروت - لبنان، ل. ت. - وانظر العجلوني (إسماعيل بن محمد ت. 162هـ)، كشف الخفاء، ج2، ص 435، تحقيق أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ط4، بيروت - لبنان، 1405هـ..

(3) سورة البقرة، الآيتان: 178 - 179.



وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ^(١). وفي السنة الشريفة ورد عن عائشة رضي الله عنها: «إن أسامة كَلَّمَ النبي ﷺ في امرأة فقال ﷺ: إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون على الشريف، والذي نفسي بيده لو فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها»^(٢).

وفي حد الزنا قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

وذكر الباري تعالى السارق قبل السارقة في معرض الآية لأن الرجل أشجع في موضوع السرقة بينما ذكر الزانية قبل الزاني في معرض الآية الثانية لأن المرأة بشكل عام غالباً ما تكون هي المشجعة لذلك أكثر من الرجل.

وحد الجلد في جريمة الزنا إنما يكون في حال العزوبية، أما في حال الزواج والوقوع في الزنا فإن الأمر مختلف فيقع حينئذ حد الرجم، ولم يفرق الشارع بين ذكر أو أنثى، وهذا ما بيّنته السنة الشريفة، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر، ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه فقال: يا رسول الله إني زنيت. فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات. فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي ﷺ

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٤٩١، حديث رقم ٦٤٠٥.

(٣) سورة النور، الآية: ٢.



فقال: أبك جنون؟ قال: لا. قال: فهل أحصنت؟ - أي تزوجت - قال: نعم. فقال النبي ﷺ: اذهبوا به فارجموه»⁽¹⁾.

وكما رُجم الرجل في حال الإحصان كذلك رُجمت المرأة كما في قصة ماعز بن مالك وقصة الغامدية اللتان روتهما كتب السنة الشريفة وهي أن ماعز بن مالك أتى إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله طهرني. فقال: ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه. قال: بعيد. ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني. فقال رسول الله ﷺ: ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه. قال: بعيد. ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني. فقال النبي ﷺ: مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ: مما أظهرك؟ فقال: من الزنا. فسأل رسول الله ﷺ: أبه جنون؟ فأخبر أنه ليس بمجنون. فقال: أشرب خمرًا؟ فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر. قال: فقال رسول الله ﷺ: أزنيت؟ فقال: نعم. فأمر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين، قائل يقول: لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته. وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة ماعز أنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده ثم قال: اقتلني بالحجارة. قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة. ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فقال: استغفروا لماعز بن مالك. قال: فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك. قال: فقال رسول الله ﷺ: لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم. قال: ثم جاءته امرأة من غامد من الأزد فقالت: يا رسول الله طهرني. فقال: ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه. فقالت: أراك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك. قال: وما ذاك؟ قالت: إني حبلى من الزنا. فقال: أنت. قالت:

(1) البخاري، صحيح البخاري، ج6، ص 2499، حديث رقم 6430.



نعم. فقال لها: حتى تضعي ما في بطنك. قال: فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت. قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية. فقال: إذا لا نرجمها وندع ولدها صغيراً ليس له من يرضعه. فقام رجل من الأنصار فقال: إلي رضاعه يا نبي الله. قال: فرجمها»⁽¹⁾.

وفي رمي المحصنات - أي المتزوجات - بجريمة الزنا من غير بيّنة رجالاً كانوا أم نساء عليهم الجلد. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽²⁾.

ولشارب الخمر أيضاً عقاب، من ذلك ما ورد في السنة الشريفة عن أنس أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر أربعين⁽³⁾.

وفي حال الردة عن دين الإسلام وجب القتل بالمسلم رجلاً كان أم امرأة وقد ورد في السنة الشريفة عن أنس بن مالك عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه»⁽⁴⁾.

مما سبق يظهر أن المسلمين سواء، ومنزلة المرأة في العقاب لا تقل عن منزلة الرجل.

(1) مسلم (مسلم بن الحجاج ت. 261هـ)، صحيح مسلم، ج3، ص 1322، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ل.ت..

(2) سورة النور، الآية: 4.

(3) البخاري، صحيح البخاري، ج6، ص 2487، رقم الحديث 6391.

(4) ابن حبان (محمد بن حبان بن أحمد ت. 354هـ)، صحيح ابن حبان، ج10، ص327، حديث رقم 4475، تحقيق شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت - لبنان، 1414هـ / 1993م..

الذمة المالية للمرأة:

إن الإسلام أعطى للمرأة استقلالية قانونية متميزة في الأموال، في حين لم تتجه التشريعات الأوروبية والأمريكية إلى إعطاء المرأة شخصيتها القانونية المستقلة على نحو نسبي إلا في العصر الحديث، وبدرجات متفاوتة.

وهذه الذمة المالية الخاصة تستطيع بموجبها إدارة مالها كما نص على ذلك الشارع، إذ إن الذمة المالية تتمثل في أهلية الوجوب. «وأهلية الوجوب هي: صلاحية الإنسان لثبوت الحقوق المشروعة له أو عليه. والذمة - أو أهلية الوجوب - تبقى ملازمة للإنسان إلى مماته، وقد يفرضها الشارع الحكيم للمتوفى بعد موته، ولحين تصفية تركته. والمرأة والرجل في هذا الحق شرعٌ سواء، والشارع أثبتها للإنسان الحي، ولم يجعلها للرجل دون المرأة.

ويقول العلامة الشيخ بدر متولي عبد الباسط رحمته الله: «فالإنسان من حيث هو إنسان له أهلية وجوب في جميع أطوار حياته، منذ كان جنيناً إلى وفاته، بل أثبتها بعضهم للمتوفى قبل تقسيم التركة، فهي ثابتة للذكر، والأنثى، والعاقل، والمجنون، والحر، والعبد...»⁽¹⁾.

(1) أ.د. محمد مدروس المدرس الأعظمي، جوانب تفصيلية للمرأة في الشريعة الإسلامية، مجلة الأحمدية، العدد 16، محرم 1425هـ/ فبراير 2004م.، تصدر عن دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، ص159.



من هنا قرر الإسلام التساوي في الذمة المالية للمرأة كما للرجل، «فالرجل البالغ العاقل الرشيد له الشخصية القانونية الكاملة في أن يتصرف فيما يملكه ملكاً حراً بالبيع والهبة والوصية والإيجار، والتوكيل والرهن والبراء .. وغيرهما من مختلف التصرفات المالية، ومثله في هذا تماماً المرأة العاقلة البالغة الرشيدة، فليس لأبيها، أو زوجها، أو ابنها، أو أخيها أن يمنعها من شيء من ذلك.

ولا يعطي عقد الزواج في التشريع الإسلامي أي حق للزوج في أن يتدخل في أمور أو تصرفات زوجه المالية، لأن حق قوامته عليها، حق شخصي لا مالي، فليس له أن يتدخل في تصرفاتها المالية إلا إذا كانت تصرفاتها ماسة بالسلوك الخلقي وما له فيه حق القوامة الشخصي، فحينئذ يمارس قوامته في الجانب المقتصر على التصرفات الشخصية وحدها، دون أن يعرض للجانب المالي الخالص»^(١).

ومن تصرفات المرأة وحريتها في الذمة المالية دون إذن زوجها ما كان من تصرف زوج الرسول ﷺ ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها حينما أعتقت جارياتها دون علم رسول الله ﷺ وحينما رأته قالت: «أشعرت يا رسول الله أنني أعتقت وليدتي؟ قال: أو فعلت؟ قالت: نعم. قال: أما أنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك»^(٢).

(١) د. محمد بلتاجي، مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة (الحقوق السياسية والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي)، ص 89، دار السلام، ط1، القاهرة - مصر، 1420 هـ / 2000 م..

(٢) صحيح البخاري، ج2، ص 915.



ومن الأمثلة أيضاً أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها تصدقت بثمان جارياتها دون علم زوجها وقالت بعد أن باعت الجارية: «فدخل عليّ الزبير وثمانها في حجري، فقال: هبها لي. قلت: إني قد تصدقت بها»^(١).

(١) صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧١٧، حديث رقم ٢١٨٢.